

ملفات الاستفادة لأول مرة من دعم الصحافة برسم سنة 2020

-الصحافة الإلكترونية-

1. طلب الحصول على دعم الصحافة؛
2. شهادة التصريح بإحداث النشرة الإخبارية العامة الإلكترونية أو شهادة الملاءمة مطابقة لمقتضيات قانون الصحافة والنشر رقم 88.13؛
3. نسخة مطابقة للأصل من القانون الأساسي للمقولة الخاصة بالموقع الإلكتروني موضوع الطلب؛
4. محضر آخر اجتماع مجلس إدارة المقولة الناشرة؛
5. الشهادة الجبائية للمتعهدين في الصفقات العمومية (أصلية أو مصادق عليها)؛
6. شهادة الضمان الاجتماعي للمتعهدين في الصفقات العمومية (أصلية أو مصادق عليها)؛
7. جدول يتضمن أسماء المصروح بهم والمبالغ المؤداة عنهم بالنسبة للثلاثة أشهر الأولى من سنة 2020، مصحوبا بشهادة مبالغ أشهر سنة 2019 المصروح بها يحملان توقيع الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي؛ (Liste des assurés déclarés)؛
8. نسخة أصلية أو مطابقة للأصل من السجل التجاري؛
9. أوراق أداء الأجور (Bulletins de Paie) تثبت احترام الاتفاقية الجماعية؛
10. رقم الحساب البنكي المسجل باسم المقولة والذي سيتم تحويل مبالغ الدعم إليه؛
11. صورة من الصفحة التي نشر بها موجز الحساب الختامي في موقع الجريدة الإلكترونية؛
12. الحساب الختامي الإجمالي لسنة 2019 مؤشر عليه من طرف مصالح إدارة الضرائب؛
13. التزام باحترام الاتفاقية الجماعية؛
14. التزام بعدم تجاوز المساحة الإشهارية 30% من إجمالي مساحة الجريدة الإلكترونية؛
15. الإدلاء بوثائق وقرص مدمج تحتوي على المعطيات والروابط التي تثبت أن الصحيفة منتظمة الصدور لمدة سنتين (2018-2019) إضافة إلى خريطة الموقع؛
16. وثيقة تثبت عدد الزوار والمتصفحين + قن (code) الولوج إلى خدمة إحصائية محايدة؛
17. وثيقة تتضمن العدد المطلوب من الصحفيين المشتغلين بالصحيفة؛
18. الإدلاء بنسخ من بطائق الصحافة الخاصة بهم (مدير النشر و(3) صحفيين مهنيين) لسنتي 2019 و2020؛
19. شهادة إيواء تثبت اسم وعنوان الشركة المحتضنة للموقع وتتضمن تاريخ إطلاق موقع الجريدة على الأنترنت.

الفواتير:

1. فواتير نفقات إيواء الموقع لسنة 2019؛
2. إيصالات أداء خطوط الهاتف تحمل اسم المقولة؛
3. إيصالات أداء الأنترنت تحمل اسم المقولة.